

ولا تحصل بركعة ولا صلاة الجنازة قال الشيخ رحمه
في التحفة ويكره للمحدث كواله ليجلس فيه فان عمل
او دخل غيره ولم يتمكن قال الشيخ رحمه انما
والجديسه ولا اله الا الله **وقوله** كراهية الصلاة
الضيات بسبح جنته مسجد بالجماعة والصلوة
بالطوائف والاحرام بالاحرام ومضى بالرفوع عرفه
ومخلفه بالوقوف ولما المسلم بالسلاط والمصحة
ونحة الخطيب الخطبة يوم الجمعة **عاشرها**
سنة الاحرام بسنة وهي ركعتان قبل الاحرام
يحدث ينسب اليه عرفا نويها سنة ويقرأ سبدا
في الأولى الكزبون وفي الثانية الحمد الاخلاص
عنها غيرها كحكمة المسجد وحرمان في الصلاة
في غير احرام **حادي عشرها سنة الوضوء** الذي
كامل وهي ركعتان والغسل واليهم كالوضوء قال
المدايني لو توضأ خارج المسجد ثم دخل في الحال
هل يطلب منه افراد كل من التحة وسنة الوضوء
من التحة وسنة الوضوء عن الاخرى والاخرى
الموخج بالقدمه مطلقا او بشرط فصل
اولا يطلب الافراد بل المطلوب ركعتان نويها
كلاهما في نظر فليراجع ابن قاسم والاحرام
اوجه لانتهى استقل باحدهما كان معرض عن

الاحرام

الاحرام بقوت قاه السنه وفي المدايني لوي سنة
حكمة المسجد لا تحفده ركعتان عن
ثانيها صلاة الاوابين
الذين
بني عشر ركعة اي ركعها ووقها بين
المغرب والعشاء قال المدايني حاشية لا فتاع
قضيته انه لا يفعلها قبل فعل المغرب لوجها تاحيل
ويظهر ان تكون بعد فعل العشاء اذا جمعها مع
المغرب تقديما وتفوت بخروج وقت المغرب فتقضى
بها انتهى **واقلمها ركعتان** ورويت ستا وربع
قال الشيخ المعين وتنادى بفوايت وغيرها وعند
المدايني بن حجر خلافة **ثالث عشرها صلاة التسبيح**
كل وقت والافجر وليلة او احدىها والافسوي
والافسوي والافسوي والافسوي وحدها
حسن للثمة طرقه **وهي اربع ركعات** سنة
صلاة التسبيح ولو في وقت العشاء قاله في الانفا
وقوله في التحفة والفاوي لا تصح في وقت الكراهة
بشليمه وبشليمتين يقول في كل ركعة خمس تسليحون
سبحان الله واخبر الله ولا اله الا الله والله اكبر خمس
عشر بعد القراءة وعشر في كل من الركوع والاعتدال
والسجود والجلوس وجلسة الاستراحة والشهد

Copyrighted material